

**القرار رقم /٢٢١/**

مجلس التعليم العالي

بناءً على أحكام قانون تنظيم الجامعات رقم (٦) لعام ٢٠٠٦.

وعلى أحكام المرسوم رقم /٢٥٠/ لعام ٢٠٠٦ المتضمن اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وتعديلاتها.

وعلى ما أقره مجلس التعليم العالي في جلسته رقم (١٠) للعام الدراسي ٢٠١٢/٢٠١٣ المنعقدة بتاريخ ٢٦/٥/٢٠١٣

**يقرر ما يأتي:**

المادة ١- الموافقة على تمديد مدة تقديم طلبات استكمال الأوراق الثبوتية لتعيين المعيدین الناجحين في إعلان جامعة دمشق وإعلان جامعة البعث لغاية ١٥/٦/٢٠١٣ وذلك استثناءً من أحكام قرار مجلس التعليم

العالي رقم /٢/ لعام ٢٠٠٧ وتعديلاته.

المادة ٢- يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

دمشق في ٢٦/٥/٢٠١٣

رئيس مجلس التعليم العالي

وزير التعليم العالي

الدكتور محمد يحيى معلا